

# الاستلزام الحواري في شعر السجون والأسر الجاهليّ: مقاربة تداولية

Conversational implicature in Prison and captivity poetry in the pre-Islamic  
Era: A Pragmatic Approach

م. م. بهاء الدين طارش داود أ. د. إسماعيل خلباص حمادي

جامعة واسط - كلية التربية للعلوم الإنسانية

[Bahaaaldeen588@gmail.com](mailto:Bahaaaldeen588@gmail.com)

بحث مستل من رسالة الماجستير

مقصود، ومن ثمّ تتضمّن تضمينات محادثيّة تحمل معانيّ غير صريحة من خلال خرق قواعد (التعاون) على وفق نظرية غرايس الحواريّة. فالغاية كشف تلك المعاني الاستدلاليّة التي قد تكون غابت عن التأويل الدقيق في تطبيق مناهج أخرى. الكلمات المفتاحية: الاستلزام الحواري، شعر، السجون والأسر، الجاهلية، التداولية.

## الملخص:

تهدف دراسة الاستلزام الحواري هنا إلى تطبيق واحد من أهم مفاهيم الدرس التداولي على جملة من النصوص الخاصة بظاهرة (الأسر والسجن) في العصر الجاهلي، وهي وإن بدت تعبيرات عن مشاعر إنسانيّة فرضتها ظروف خاصة، إلا أنّ سمة الحواريّة غير غائبة عنها؛ فهي في كثير من أشكالها، إلا ما ندر، موجّهة نحو مخاطب

## Abstract:

The study of conversational imperative here aims to apply one of the most important

concepts of the deliberative lesson on a number of texts related to the phenomenon of (captivity and imprisonment) in

the pre-Islamic era. Although they appear to be expressions of human feelings imposed by special circumstances, the dialogic feature is not absent from it. In many, but seldom, forms, they are directed towards an intended address. And then it includes conversational implications that carry non-explicit meanings by violating the rules of

(cooperation) according to Grace's dialogical theory. The goal is to reveal those inferential meanings that may have been absent from accurate interpretation in the application of other methods

**Key words:** Conversational implicature, Poetry, Prison and captivity, the pre-Islamic, Pragmatic

الطبيعية اهتماماً كبيراً<sup>(٣)</sup> وهو بهذا يكون أقرب إلى طبيعة التداولية التي تؤكد على دراسة اللغة في الاستعمال.

#### التداولية والاستلزام الحواري:

لقد انمازت التداولية في مباحثها كلها بالاهتمام بكل ما من شأنه أن يُنجح عملية التواصل أو الاستعمال اللغوي في أثناء الخطاب، بما يضمن للمتلقي الفهم الدقيق لمقصد المتكلم ومراده. ومن تلك الجوانب التي أولتها التداولية عناية خاصة (الاستلزام الحواري).

ويدين البحث في هذا الجانب إلى محاضرات (غرايس) التي ألقاها عام ١٩٦٧م، وهو من فلاسفة أكسفورد الذين تخصصوا في دراسة

#### المقدمة:

لقد وُصفت التداولية بأنها: "علم جديد للتواصل يدرس الظواهر اللغوية في مجال الاستعمال"<sup>(١)</sup>، ومن ثمّ فإنّ من أهم مهامها: "دراسة استعمال اللغة التي لا تدرس البنية اللغوية ذاتها، ولكن تدرس اللغة عند استعمالها في الطبقات المقامية المختلفة، أي باعتبارها كلاماً محدداً صادراً من متكلم محدّد وموجّهاً إلى مخاطب محدّد بلفظ محدّد في مقام تواصلية محدّد لتحقيق غرض تواصلية محدّد"<sup>(٢)</sup>. وأمّا أهمية الاستلزام الحادّثي أو الحواري بوصفه مفهوماً من مفاهيم التداولية، فيأتي من كونه "يولي قصديّة المتكلم أو ما يسمّى بالدلالة غير

صاحبك غير مطموح في حصوله، ووَدَّ بمعونة قرينة الحال معنى السؤال<sup>(٩)</sup>. وعلى هذا قد يتضمّن الخطاب الواحد معنيين: أحدهما مباشر يدلُّ عليه اللفظ، والآخر مستلزم أو متضمّن، وقد يعوّض هذا الأخير خطابات أخرى يُنتجها المتكلّم. ويمكن القول: إنّه إذا كانت (الكناية)<sup>(١٠)</sup> عند البلاغيين هي الانتقال من معنى إلى آخر مع وجود القرينة التي تُحدّد معنى دون آخر، فإنّ الأسلوب ذاته في لغة التداوليين يسمّى (الاستلزام الحواري).

#### الاستلزام التخاطبي أو الحواري أو المحادثي:

لقد عمد غرايس إلى شرح "الاختلاف بين ما يُقال) وما (يُعنى)، فما يُقال، هو ما تعنيه الكلمات ظاهرياً وغالباً ما يُمكن شرحه وفق شروط الحقيقة. أمّا ما يُعنى، فهو التأثير الذي يحاول المتكلّم متعمداً إضفاءه على المستمع أو المخاطب<sup>(١١)</sup> بشكل غير مباشر مرتكزاً على أنّ المتلقي قادر على الوصول إلى ما يعنيه المتكلّم "بما يُتاح له من أعراف الاستعمال ووسائل الاستدلال ... فنشأت عنده فكرة الاستلزام"<sup>(١٢)</sup>. وترتكز نظرية (غرايس) في الاستلزام الحواري "على النظر إلى استعمال اللغة بوصفه ضرباً من الفاعلية العقلية والتعاونية التي تروم تحقيق هدف الاتّصال بين الناس، ولكي ينجح هذا

اللغة الطبيعية، ومحور هذه المحاضرات محاولة التفريق بين ما يُقال وما يُقصد قوله، وورد هذا المصطلح في مقال له عام ١٩٧٥م، إلى جنب (مبدأ التعاون)<sup>(٤)</sup> بوصف الأخير ركيزة قيام الحوار<sup>(٥)</sup>، ومفهومه: إنّ المرسل يعبر عن قصده بالمفهوم بدلاً عن المنطوق، ومن الجدير بالذكر أنّ الأصوليين يُفرّقون بين منطوق الجملة ومفهومها، ومنطوقها هو ما يتبادر إلى ذهن السامع مباشرة من السماع لهذه الجملة، ومفهومها ما تُستعمل له هذه العبارة بطريقة غير مباشرة"<sup>(٦)</sup>. ولا يتم الاستلزام الحواري على وفق تصوّر غرايس إلاّ بخرق إحدى مسلّمات (مبدأ التعاون)<sup>(٧)</sup>، ومن ثمّ فإنّ القصد يُبلّغ بجمل مباشرة أو غير مباشرة<sup>(٨)</sup>.

وغنيّ عن البيان أنّ الأفعال غير المباشرة هي أفعال سياقية لا يمكن إيضاح كنهها إلاّ من خلال ما يحيط بها من قرائن لسانية وعناصر سياقية واستنتاج، واستدلال عقلي؛ ولذا راح (غرايس) يُفرّق بين ما يُقال وما يُقصد. ولعلّ هذا القول قريب من قول السكاكي: "متى امتنع إجراء هذه الأبواب (أبواب الطلب) على الأصل، تولّد منها ما ناسب المقام، كما إذا قلت لمن همك همّه: لينك تحدّثني، امتنع إجراء التمنيّ، والحال ما دُكر على أصله، فتطلب الحديث من

إضافةً إلى الفعل الكلامي الذي تدلُّ عليه الصيغة النحويّة بصورة مباشرة<sup>(٢١)</sup>، وهذا الأخير، بحسب (سيرل)، يمثّل الفعل اللغوي المباشر أمّا الأوّل فيمثّل الفعل اللغوي غير المباشر، وما سبق بسطه يوضّح الفرق بين (الاستلزام الحواري) عند غرايس و(الأفعال الكلامية غير المباشرة) عند سيرل.

إنّ فكرة الاستلزام الحواري وإن كانت ضمن تداولية الدرجة الثانية على وفق برنامج (هانسون)؛ إذ تناول في هذه الدرجة المعنى الحرفي والمعنى التواصلّي، والذي يشير فيه إلى "دراسة للطريقة التي ترتبط بها القضية بالجملة المعبر عنها، إذ على القضية المعبر عنها في كلّ الحالات أن تتميز عن الدلالة الحرفيّة للجملة"<sup>(٢٢)</sup>، وهذا تحديداً ما يشير له الاستلزام الحواري، غير أن دراستها أُلحقت فيما بعد ضمن مباحث أفعال الكلام، ويمكن ملاحظة هذا بشكل جليّ في أثناء الحديث عن الأفعال غير المباشرة على وفق تصنيف سيرل<sup>(٢٣)</sup>. إنّ حقيقة نظرية أفعال الكلام تتمثّل في أنّها كانت تُدرس في إطار مرحلتين: "أولاهما مرحلة الفعل اللغوي المباشر التي مثّلها كلّ من (أوستين) و (سيرل)، ومرحلة الفعل اللغوي غير المباشر مع (غرايس) من منطلق أنّ تصوّر النوع الثاني من الأفعال تصوّراً كافياً لن يتأتّى إلّا بتصوّر النوع الأوّل"<sup>(٢٤)</sup>. وعند ذلك يمكن

الاتّصال لا بدّ له من أن تتوافر له درجة معيّنة من التعاون والتقارب في الأغراض بين المتخاطبين ويتجلّى ذلك في مبدأ عام أطلق عليه (غرايس) اسم مبدأ التعاون<sup>(١٣)</sup>. ورأى أنّه على نوعين: أولهما: الاستلزام العرفي<sup>(١٤)</sup>، وثانيهما: الاستلزام الحواري<sup>(١٥)</sup>، والأخير هو المقصود في الدراسة، ويوصف بأنه المعنى المُستفاد من السياق، ويختلف مفهومه عن مفهوم الاقتضاء؛ "فالاستلزام مفهوم لسانی برجماتي يتغيّر بتغيّر ظروف انتاج العبارة اللغوية، والاقتضاء يمتاز بكونه لا يتغيّر بتغيّر ظروف استعمال العبارة، فهو ملازم لها في جميع الحالات والأحوال"<sup>(١٦)</sup>.

ويمكن أن يُعد الاستلزام التخاطبي أو الحواري من أهم أشكال متضمّنات القول والإضمارات التداولية، وقد قيل في نظريته: "إنّها جاءت لتسدّ ثغرة في مجال علم الدلالة والفعليات"<sup>(١٧)</sup>، فما عجز عن تفسيره علم الدلالة وجد في نظرية (غرايس) والأفعال غير المباشرة عند (سيرل) حلّاً له. ولعلّ أهم ما جاء في نظرية غرايس: التفريق بين (معنى الجملة) و (معنى المتكلّم)<sup>(١٨)</sup>. وقد أطلق (غرايس) على هذا الأخير تسمية: الدلالة غير الطبيعيّة<sup>(١٩)</sup>، أو المعنى غير الطبيعي<sup>(٢٠)</sup>، ويقصد به المعنى المستلزم في جملة ما. وأمّا على وفق رأي (سيرل) "فإنّ المتكلّم قد يُجزّ فعلاً كلامياً آخر

المتلقي على تأويل الأقوال، بمعنى القيام بعمليات الاستدلال من أجل الوصول إلى معرفة مقاصد المتكلمين<sup>(٢٨)</sup>، وعدّ غرايس نجاح أي محادثة أو تواصل أو خطاب بهاتين الخاصيتين بالفهم.

إنّ في "أفعال الكلام غير المباشرة يبلغ المتكلم المستمع أكثر ممّا يقوله عن طريق الاعتماد على خلفية المعلومات المشتركة المتبادلة بينهما: لغويّة وغير لغويّة"<sup>(٢٩)</sup>، وعلى هذا يرى الدكتور أحمد كَنُون أنّ تعبيرات الوجه والإشارات الجسميّة تُعدّ أفعالاً كلاميّة إنجازيّة غير مباشرة؛ كونها تمثّل شكلاً من أشكال السياق وأحد عناصره<sup>(٣٠)</sup>. وأمّا الفرق بين تلك الأفعال غير المباشرة والاستلزام الحواري فيمكن في أنّ الفعل الكلامي عملية تركيبية من قبل المخاطب لإنتاج قوة إنجازية في الخطاب، أما الاستلزام الحواري فهو عملية معاكسة تحليليّة من قبل المخاطب للوقوف على المعنى المقصود. وكثيراً ما وقع الخلط بينهما بسبب النقل والتوهم؛ فالاستلزام الحواري أو التخاطبي ينتجه المتلقي بينما الفعل الكلامي مباشراً كان أم غير مباشر ينتجه المتكلم، فضلاً عن أنّ آليات الأفعال الكلامية من محتوى القضية وواسم القوة الانجازية فيها تختلف عن آليات البحث في الاستلزام الحواري التي تقوم على مقارنة غرايس.

القول: إنّه "لا يمكن أن ينفصل الاستلزام الحواري عن الأفعال الكلامية البتة؛ إذ إنّه يمثل فعلاً كلامياً غير مباشر، ومن ثمّ فعلاً إنجازياً غير مباشر أيضاً"<sup>(٣٥)</sup>.

إنّ أكثر ما يهم في موضوع الاستلزام الحواري علاقته بالدراسات الأدبية، فإنّ (غرايس) لم يكتفِ بتحليل الخطابات اليومية العادية، وإنما وسّع دائرة اهتمامه لتشمل الخطابات الأدبية التخيلية معتمداً على مسلماته الأربعة، حيث أوضح أنّ المتكلم يخرق قاعدة الكيفيّة عندما يعمد إلى السخرية أو الاستعارة أو المبالغة<sup>(٣٦)</sup>. إنّ في التخاطب الشعري من المقومات ما يجعله يحفل بقواعد مبدأ التعاون، ولعلّ ما يمهد لهذه الفكرة حقيقة اللغة المستعملة إنّ في الخطاب الطبيعي اليومي وإنّ في الخطاب الشعري في العصر الجاهلي موضوع البحث؛ ولذا فليس "من الصعب العثور في الأدب على كلّ التجاوزات الممكنة بالمقارنة مع كلّ القواعد. الحال، إنّ المتلقي لنصّ أدبي ما سيكون لديه ميل للبحث في تفسير كلّ اختراق ممكن، بوصفه تضميناً مقصوداً"<sup>(٣٧)</sup>.

وقد أدخل غرايس على "عملية فهم الجملة مفهوميين: يتمثّل المفهوم الأوّل في الحالة الذهنية لدى المتحاورين، أي مقاصدهم أثناء التواصل، ويتمثّل المفهوم الثاني في قدرة

حقيقة ما لا يُعد كذباً، وأنَّ المشكلة قد تكون في كمّ الخبر لا نوعه، بل إنَّ بعض المتكلِّمين يجنحون إلى أن يكونوا غير واضحين وغير دقيقين في خطاباتهم، وحسب (غازدار) أنَّ هناك ثلاث مشاكل تتعلّق بهذه القاعدة، وهي: ما يتعلّق بمفهوم الحقيقة، وما يتعلّق بمنطق اعتقادات المتناظرين، وما يتعلّق بطبيعة كلمات الخطاب؛ ولذا اقترح إعادة صياغة هذه القاعدة على نحو "قل فقط ما تعرف"<sup>(٣٤)</sup>.

٣ - ما يتعلّق بعلاقة الخبر بمقتضى الحال، أو قاعدة الملاعبة أو المناسبة: وهو أن يناسب مقالك مقامك. ولقد أثار مفهوم الملاعبة "خلال سنوات الثمانينات وبداية التسعينات اهتماماً كبيراً لدى باحثي التداولية ومن بين هؤلاء بيرز (سبرير وويلسون) بفضل محاولتهما جمع كلِّ قواعد غرايس في نظرية ملاعبة واحدة ضمن إطار مغاير: إطار علم النفس المعرفي"<sup>(٣٥)</sup>. ومما تجدر إليه الإشارة في هذا الموضوع ارتباط مقولة (لكلِّ مقام مقال) بالدرس البلاغي، فلا يكاد يخلو منها مصنّف فيه، وأضحت هذه العبارة البلاغية أولاً والتداولية لاحقاً من مُسلّماتهما. وشاع أنَّ أولَّ ظهور لهذه المقولة في التاريخ الأدبي العربي مرتبط بالخطبة إذ قالها في إحدى قصائده مُخاطباً عمر بن الخطاب (رض) <sup>(٣٦)</sup>، فقال <sup>(٣٧)</sup>: (من المتقارب)

وقبل الذهاب بعيداً في إبراز الفرق بين الأفعال الكلامية غير المباشرة عند (سيرل) والاستلزام الحواري عند (غرايس) صار لزاماً توضيح مبدأ التعاون ومسلّماته.

إنَّ مبدأ التعاون العام عند غرايس يتفرّع إلى سلسلة من القواعد التي على المتكلِّمين احترامها إذا كانوا يرغبون في أن يكون الحوار ذا فعالية، غير أنَّه حتى عندما لا يتم احترام واحدة من هذه القواعد فعلينا افتراض أنَّ لدى المتكلِّم سبباً دفعه إلى ذلك وبأنه لم يتم انتهاك مبدأ التعاون في خطوته العريضة، (وهي) ظاهرة أطلق عليها غرايس تسمية الاستلزام"<sup>(٣١)</sup>.

وقواعد الاستلزام التخاطبي أو الحواري، هي <sup>(٣٢)</sup>:

١ - ما يتعلّق بكم الخبر: وهي أن تكون الإفادة على قدر الحاجة، وألا تتعدّى القدر المطلوب، ويبرز غرايس القاعدة الفرعية الثانية بأنَّ الإسهاب أو النقص في المعلومات المعطاة، يمكن أن يجعل المتلقي يستنتج قصداً وراء ذلك وهو استنتاج غير حقيقي، ومما تجدر الإشارة إليه أنَّ هذه القاعدة الفرعية أقرب إلى قاعدة الملاعبة <sup>(٣٣)</sup>.

٢ - ما يتعلّق بنوع الخبر: وهي ألا تقول ما هو كاذب، وألا تقول ما ليس لك عليه إثبات أو بيّنة. ومما لا يختلف فيه اثنان أنَّ إخفاء

تَحْنُنْ عَلَيَّ هَذَاكَ الْمَلِيكَ

فَإِنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا

وَعُدَّتْ هَذِهِ الْمَقُولَةُ مِثْلًا<sup>(٣٨)</sup>، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّهَا نُسِبَتْ لَطَرْفَةَ بِنِ الْعَبْدِ قَبْلَ الْحَطِيبَةِ<sup>(٣٩)</sup>، وَقَدْ أَمَسَتْ هَذِهِ الْفِكْرَةَ الْمُنْطَلِقَ الرَّئِيسَ فِي التَّنْظِيرِ الْبَلَاغِيِّ وَالْأَدْبِيِّ بِشَكْلِ عَامٍ.

٤ - مَا يَتَعَلَّقُ بِجِهَةِ الْخَبَرِ أَوْ الطَّرِيقَةِ أَوْ الْكَيْفِ: وَهُوَ أَنْ تَبْتَعِدَ عَنِ الْخَفَاءِ فِي الْقَوْلِ وَالتَّعْبِيرِ، وَالِابْتِعَادَ عَنِ اللَّبْسِ فِي اللَّفْظِ، وَتَحْرِيَّ الْإِيجَازِ، وَالتَّرْتِيبِ فِي الْقَوْلِ<sup>(٤٠)</sup>. وَيَعْتَرِفُ غَرَايِسُ بِأَنَّ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ "ذَاتُ أَهْمِيَّةٍ أَقْلٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْأُخْرَى، مِنْ قَاعِدَةِ النُّوعِ مِثْلًا، وَبِأَنَّهَا تَخْتَلَفُ عَنْهَا فِي كَوْنِهَا تَتَعَلَّقُ لَيْسَ بِمَا يُقَالُ، بَلْ بِكَيْفِ يَجِبُ قَوْلُ مَا يُقَالُ"<sup>(٤١)</sup>، فَالْقَوَاعِدُ الَّتِي وَضَعَهَا (غَرَايِسُ) لِلْمُتَخَاطَبِينَ لِتَوْضِيحِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامُ بِهِ لِإِتْمَامِ التَّوَاصُلِ بِطَرِيقَةٍ فَعَّالَةٍ وَمِثْلَى، عَلَى أَنَّ مِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانِ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ هَذَا لَا يَعْنِي "أَنَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَّبِعُوا الْقَوَاعِدَ الْمَذْكُورَةَ حَرْفِيًّا فِي كُلِّ الْأَحْوَالِ وَالْأَوْقَاتِ، إِذْ قَلَّمَا يَسْتَمِرُّ الْخَطَابُ الْعَادِي عَلَى هَذَا الْمَنْوَالِ، بَلِ الْمَقْصُودُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُ حَتَّى عِنْدَمَا لَا يُجَارِي التَّخَاطُبُ مَا تَرَسَّمَهُ الْقَوَاعِدُ الْمَذْكُورَةُ، يَظَلُّ السَّمَاعُ يَفْتَرِضُ، خِلَافًا لِلظَّاهِرِ، أَنَّ الْمَتَكَلِّمَ مَا زَالَ يَأْخُذُ بِهَذِهِ الْقَوَاعِدِ، وَلَوْ عَلَى مَسْتَوَى أَعْمَقٍ، حَتَّى يَتَسَنَّى لَهُ التَّوَصُّلُ إِلَى مَعْنَى مَا"<sup>(٤٢)</sup>.

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ نَظْرِيَّةَ الْاسْتِلْزَامِ الْحَوَارِيِّ لَا يُعَدُّهَا فِي التَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ؛ وَتَكْفِي الْعُودَةَ إِلَى مَقُولَاتِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ، مِثْلًا، فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمَعْنَى وَمَعْنَى الْمَعْنَى لِتَأْكِيدِ هَذَا الْقَوْلِ، فَهُوَ الْقَائِلُ: "تَعْنِي بِالْمَعْنَى الْمَفْهُومَ مِنْ ظَاهِرِ اللَّفْظِ وَالَّذِي تَصِلُ إِلَيْهِ بِغَيْرِ وَاسِطَةٍ، وَبِمَعْنَى الْمَعْنَى أَنْ تَعْقِلَ مِنَ اللَّفْظِ مَعْنَى تَمَّ يُفْضِي بِكَ ذَلِكَ الْمَعْنَى إِلَى مَعْنَى آخَرَ"<sup>(٤٣)</sup>، وَدَلَالَةَ الْقَوْلِ وَاضِحَةً وَمُنْسَجِمَةً مَعَ كُنْهِ الْاسْتِلْزَامِ الْحَوَارِيِّ الَّذِي يَمْتَلِّ حَلْقَةَ الْوَصْلِ بَيْنَ الْمَعْنَى الْمُبَاشِرِ الصَّرِيحِ وَالْآخِرِ الْمُنْتَضَمِ فِي الْقَوْلِ، فَمَنْ يَرِيدُ مَعْرِفَةَ الْمَعْنَى عَلَيْهِ أَنْ يَعْوَّلَ عَلَى السِّيَاقِ لِمَعْرِفَتِهِ. وَقَدْ مَيَّزَ (غَرَايِسُ) بَيْنَ نَوْعَيْنِ مِنَ الْاسْتِلْزَامِ الْحَوَارِيِّ، هُمَا: الْاسْتِلْزَامُ الْحَوَارِيُّ الْمَخْصَصُ<sup>(٤٤)</sup> وَالْاسْتِلْزَامُ الْحَوَارِيُّ الْمَعْمَمُ<sup>(٤٥)</sup>. وَعَلَى وَفْقِ رُؤْيَا (غَرَايِسُ) فَإِنَّ دَلَالَةَ الْعِبَارَاتِ اللَّغْوِيَّةِ تَكُونُ كَمَا يَأْتِي<sup>(٤٦)</sup>:

أولاً: المعنى الصريح: ١: المحتوى القضوي.

٢: القوة الإنجازية الحرفية.

ثانياً: المعنى الضمني:

أ - معنى عرفي: ويتضمن:

١- الإقتضاء. ٢- الاستلزام المنطقي.

ب - معنى حوارِي: ويتضمن: ١- الخاص.

٢- المعمم.

بني فزارة، فأخذ امرأة منهم تُدعى (هئذ)،  
واستاق نعماً لهم، فأدركه زيد الخيل فأنكره  
عامر وقال له:

مَنْ أَنْتَ؟

فقال: أنا زيد الخيل.

فقال عامر: فما تُريد من قتالي؟

فقال زيد: خلّ عنها.

قال: تُخَلِّي عَنِّي وَأَدْعُكَ وَالظَّعِينَةَ وَالنَّعِيمَ؟

قال: فاستأسر.

قال: أفعَل.

فأخذ زيد رِمَحَهُ وهندأ والنعم وجرّ ناصيته، ثم

قال<sup>(٤٩)</sup>: (من البسيط)

ويؤكّد (غرايس) على أنّ تأويل الدلالة  
للعبارات في اللغات الطبيعيّة من الصعوبة  
بمكان فيما إذا نُظِرَ فيه إلى الشكل الظاهري  
فقط؛ ولذا يقترح مراعاة "معنى الجملة المتلقّظ  
بها من قبل متكلّم في علاقته بمستمع،  
والمقام الذي يُنجز فيه الجملة، ومبدأ  
التعاون"<sup>(٤٧)</sup>.

وقد تكون الفكرة العامة للاستلزام مفادها: "إنّ  
الكلام لا يعني دائماً التصريح، بل يعني  
أحياناً حمل الشخص الذي يوجّه إليه على  
التفكير في شيء غير مُصرّح به"<sup>(٤٨)</sup>.

وقد قيل: وبالمثال يتّضح المقال، فقد جاء  
في الخبر أنّ عامراً بن الطفيل أغار على

وَفِي تَمِيمٍ وَهَذَا الْحَيِّ مِنْ أَسَدٍ

صَدَرَ الْقَنَاةِ بِمَاضِي الْحَدِّ مُطْرِدٍ

وَصَارِمًا وَرَبِيبُ الْجَاشِي ذَا لَبَدٍ

مِنْهُ الْمَنِيَّةُ بِالْحَزِيمِ وَاللُّغْدِ

أَسْعَرْتَهُ طَعْنَةً كَالنَّارِ بِالزَّيْدِ

إِنَّا لَنُكْثِرُ فِي قَيْسٍ وَقَانِعِنَا

وَعَامِرِ بْنِ طُفَيْلٍ قَدْ نَحَوْتُ لَهُ

لَمَّا أَحَسَّ بِأَنَّ الْوَرْدَ مُدْرِكُهُ

نَادَى إِلَيَّ بِسَلْمٍ بَعْدَمَا أَخَذْتُ

وَلَوْ تَصَبَّرَ لِي حَتَّى أُخَالِطُهُ

إجابة مباشرة (أنا ...، خلّ عنها)، والطلب  
المباشر من قبل زيد الخيل (استأسر) أجاب  
عنه عامر إجابة مباشرة (أفعل)، وفي عودة  
إلى مسلمات (مبدأ التعاون أو قواعد) نجد  
أنّ المتحاورين قد التزما بمسلمات (الكَم)<sup>(٥٠)</sup>،

وفي نظرة فاحصة إلى الحوار الذي دار بين  
عامر بن الطفيل وزيد الخيل يمكن إدراك أنّ  
طرفي الحوار متعاونان فيما بينهم؛ فالسؤال  
المباشر من قبل عامر بن الطفيل (مَنْ أَنْتَ؟  
ما تريد من قتالي؟) أجاب عنه زيد الخيل

(رعاية ملك كندة) وهو الحارث بن عمرو، وهو ما دلَّ عليه سياق القصيدة وسببها، ومن ثمَّ فإنَّ الخبر لم يحمل المعلومة كلَّها، ولعلَّ المعنى: إنَّ زيدا أطلق الأسرى إكراماً لكندة كلَّها لا الملك الحارث فقط على أنه رمزهم وملكهم. وقد يكون النقص في الخبر تتمَّته في السياق لا النص الشعري، ففي قول ضمرة بن ضمرة النهشلي: (من الكامل)

الآنَ ساعٌ لي الشَّرابُ ولم أكنْ

أتِي التَّجَارُ ولا أشدُّ تكلمِي

وأبأتُ يوماً بالجفَّارِ بمثلِها

وأجرتُ نصفاً من حَديثِ المَوسِمِ

ومشَّتْ نساءٌ كالظَّباءِ عواظلاً

من بينِ عارفةِ السِّباءِ وأيم

ويبدو الخبر، في البيت الأول، لأوَّل وهلة أنَّه تام الفائدة (الآن ساع لي الشراب)، غير أنَّ من البدهيِّ القول: ألم يكن قد ساع له من قبل؟ وعلى هذا يكون الخبر ناقص الفائدة، ولكن بالعودة إلى سياق القصيدة نجد ما يأتي: بعد (يوم الجفار)، وهو يوم لتميم على طيء وغطفان وحلفائهم "حلف ضمرة بن النهشلي، فقال: الخمر عليَّ حرام حتى يكون له يوم يكافئه! فأغار عليهم ضمرة (يوم ذات الشقوق) فقتلهم" (٥٦)، وعلى هذا فقول ضمرة في البيت الأول يستلزم معنى أنه برَّ بقسمه وأصبح عند ذلك الشراب له سائغاً. وأمَّا البيت الأخير فكان فيه الخرق بالزيادة؛ إذ

ومسلَّمة (الكيف) (٥١)، ومسلَّمة (العلاقة أو الملاعبة أو المناسبة) (٥٢)، ومسلَّمة (الكيفية أو الجهة أو الطريقة) (٥٣)، والالتزام بهذه القواعد أو المسلَّمات يمثَّل (مبدأ التعاون) النموذجي المطلوب من المتحاورين؛ لإنجاح التواصل، على وفق رؤية (غريس). غير أنَّ (الاستلزام الحواري) يقوم على انتهاك قواعد (مبدأ التعاون) لا الالتزام بها، ويمكن ملاحظة ذلك فيما يأتي من أمثلة:

أولاً: خرق مسلَّمة (الكم):

إذا كان المقصود من مسلَّمة (الكم): الحد المطلوب من مقدار الفائدة، حتَّى أنها سُمِّيت بمسلَّمة (القدر)، فإنَّ خرقها يكون بأشكال عدَّة؛ منها النقص في كم الخبر، كقول (عمارة الكباري الحاشدي) من قصيدة له في (يوم جراد)، في حملة قام بها (زيد بن مرب) إلى قبيلة متمردة في نجد (٥٤)، فهزمهم وأسر سبعين رجلاً منهم، ثمَّ أنهم توسلوا في أسراهم بالحارث بن عمرو (ملك كندة) إلى زيد بن مرب، فأطلقهم زيد وأحسن إليهم إكراماً للملك الحارث (٥٥): (من الطويل)

وَدَارَتْ عَلَى سَبْعِينَ مِنْ سَرَوَاتِهِمْ

رَحَى الْحَرْبِ مَكْتَوْفاً بِهَا وَمُدَّرَعَا

فَأَطْلَقَهُمْ زَيْدٌ رِعايَةَ كِنْدَةَ

وَتَبَّتْهُمُ بِالْفَضْلِ مِنْهُ وَشَيْعَا

فالخبر لم يكن تام الفائدة؛ فقول الشاعر

(فأطلقهم زيد رعاية كندة) استلزم معنى

كلّ ما ذكره الشاعر من وصفٍ للنساء يدلُّ على شيء واحد هو أهنّ سبايا. وتأسيساً على ما سبق ذكره أنّ (كمّ الخبر) قد يُخرق بالزيادة، كقول عبادة بن مردث، وقد أسر قيس بن عاصم وسبى أمّه وأختيه يوم (أبرق الكبريت) <sup>(٥٧)</sup>، ومن ثمّ أطلقهم منّاً بغير فداء، فلم يشكره قيس ولم يثبه <sup>(٥٨)</sup>: (من الطويل)

على أبرق الكبريت قيس بن عاصم

أسرت وأطراف القنا قصد حمز

متى يعلق السعدي منك بذمة

تجده إذا يلقى وشيمته العذر

فقول الشاعر: (وأطراف القنا قصد حمز)، زائدة في كمّ الخبر، وإنّما هي استلزام حواري بمعنى أنه أسره في معركة شديدة. وأمّا التقرير في (البيت الثاني) فهو خروج عن الخبر الذي جاء بصيغة الشرط إلى غرض آخر هو الهجاء؛ نكايّة بقيس بن عاصم السعديّ.

كما قد يُخرق (كمّ الخبر) إن كان الخبر معلوماً لدى المتلقّي، كقول زهير بن جناب الكلبيّ في حرب كانت بين قبيلته وبكر بن وائل وتغلب بن وائل، وأسّر فيها كليب ومهلل ابنا ربيعة التغلبيان <sup>(٥٩)</sup>: (من الكامل)

لحقت أوائل خيلنا سرعانهم

حتى أسرن على الحبيّ

مهلهلا

إنّا مهلهل ما تطيش رماخنا

أيام تنقف في يدك الحنظلا

ولت حماتك هاربين من الوعى

وبقيت في خلق الحديد مكبلا

فقول الشاعر (الأسر): (ولت حماتك...)

معلوم من المتلقي الذي هو

المهلهل (المأسور)، فلا فائدة عند ذلك في

الخبر لذاته، غير أنه يحوّل الخبر من

الإخباريات إلى الإعلانيات أو التقريريات.

ثانياً: خرق مسلّمة (الكيف أو النوع):

واشترط (غرابيس) في هذه القاعدة من قواعد (مبدأ التعاون) أن يكون القول صادقاً وأن يملك المتكلّم دليلاً عليه، فإنّ عدم هذا الشرط انتهكت هذه المسلّمة واستلّزمت معنى حواريّاً تضمّنه القول. وغالباً ما يأتي هذا الانتهاك مع الاستعارة أو المجاز في القول، فقول خالد بن نضلة الأسدي في (يوم النصار) <sup>(٦٠)</sup> وقد أسر دودان بن خالد وحنثر

بن الأضببط الكلابي <sup>(٦١)</sup>: (من الطويل)

تدارك إرخاء النعامة حنثراً

ودودان أدت في الصفاذ مكبلاً

ومما لا شكّ فيه ألا يكون إرخاء النعامة،

وهي فرس الشاعر، هو من قام بأسر (حنثر

ودودان) فالقول حرفياً غير صادق ولا دليل

عليه، وإنّما أراد أنّ الفارس الشاعر هو الذي

استطاع أسرهما على ظهر النعامة بعد أن

قويين كادا أن يمرّقا جسده، وهذا بلا شك من باب التمثيل لحالته النفسية آنذاك.

**ثالثاً: خرق مسلمة (الملاعبة أو المناسبة):**

والمناسبة أو الملاعبة هي علاقة الخبر بمقتضى الحال، أي مناسبة المقال للمقام، ولعلّ حادثة (الشنفري) حين أسر، أوضح ما يُبين خرق هذه المسلمة؛ فقد جاء في الخبر أنّ الشنفري حين أسرته بنو سلامان قالوا له: "أنشدنا، فقال: إنّما التشيد على المسرة" (٦٤). وفي ردّ الشنفري أمران تجدر الإشارة إليهما: أمّا الأول: ففيه إيضاح لمقولة (لكلّ مقام مقال)؛ فمن البدهي أنّ مقام الأسر لا يُناسب الإنشاد، وهو في هذه الجملة الموجزة وضّح قاعدة المناسبة أو الملاعبة بتفاصيلها كلّها، وأمّا الأمر الآخر: فإجابة الشاعر لا تُناسب الطلب الذي وُجّه له، والرّد استلزم معنى آخر فهمه المتلقي (بنو سلامان) بعد الاستدلال والاستنتاج وهو أنّه رفض الإنشاد، وإنّ لم يُصرّح به مباشرة، فكأنه قال: لا أنشد، وهو استلزام حواريّ قام على انتهاك مسلمة الملاعبة.

وكذا ما جاء في خبر (يوم الغبيط) (٦٥)، فلما أسر عتيبة بن الحارث اليربوعي بسطام بن قيس الشيباني، قالت بنو ثعلبة (٦٦): "يا أبا حرزة -عتيبة- إنّ أبا مرحب قد قُتل، وقد أسرت بسطاماً، وهو قاتل مليل وُجبر ابني

أدركتهما بسرعة جريها، وكذا كان قول زهير بن جناب الكلبي وهو يذكر حربه مع بني تغلب وهزيمته إيّاهم وأسره لمهلل بن ربيعة، فقال (٦٧): (من الخفيف)

وَاسْتَدَارَتْ رَحَى الْمَنِيَا عَلَيْهِمْ

بَلِيُوثٍ مِنْ عَامِرٍ وَجَنَابٍ

طَحَنَتْهُمْ أَرْحَاؤُهُمَا بِطَحُونٍ

ذَاتِ ظَفْرِ حَدِيدَةِ الْأَنْيَابِ

فجعل للمنايا رحى تطحن أعداءه وهي محددة الأنياب، بل جعل لها أظفاراً، وقد قام على هذا مجموعة من الأسود (ليوث) من بني عامر الأكبر بن كلب ومن بني جناب والد الشاعر. إنّ القول غير صادق حرفياً، لكنّه التخيل من أبداع تلك الصورة، فالمتكلّم ذكر أنّه استطاع ورجالاً من قومه الانتصار على أعدائه والقضاء عليهم ومن ثمّ أسره. وأمّا قول (بشر بن أبي خازم) في مدح أوس بن حارثة من قصيدة له يذكر فيها أسره وفكاكه (٦٨): (من الطويل)

تَدَارَكُنِي أَوْسُ بْنُ سَعْدَى بِنِعْمَةٍ

وَقَدْ ضَاقَ مِنْ أَرْضِ عَلِيٍّ عَرِيضُ

تَدَارَكَتْ لِحْمِي بَعْدَ مَا حَلَقَتْ بِهِ

مَعَ النَّسْرِ فَتَخَاءُ الْجَنَاحِ قَبُوضُ

فالبيت الثاني لا دليل عليه، وعلى ما فيه من مبالغة فيبدو غير منطقي، ومعنى البيت: إنّ الممدوح قد أنقذه من الموت بعد أن كان المتكلّم (المأسور) بين مخالب نسر وعقاب

أبي مليل، ومالك بن حِطَّان (يوم قشاوة)  
(٦٧)، فاقتله. قال: إني مُعيل، وأنا أحب  
اللبن" (٦٨)، ثمَّ أنه قال (٦٩): (من البسيط)

أبلغ سراً بني شيبان مألكة

إني أبأت بعبد الله بسطاما

قاظ الشربة في قيدٍ وسلسلة

صوت الحديد يُعنيه إذا قاما

فردُّ (عتيبة) على طلب قومه (اقتله) بقوله:

(أنا أحب اللبن) لا يلائم نوع الطلب، فمن

المناسب أن يقول أفعَل أو لا أفعَل، وبما أنَّ

قومه يفترضون من المتلقي التعاون في

الحديث، فهم يستنتجون معنىً مُستلزماً في

الحوار يدلُّ على رفض طلبهم هذا وإن كان

بصيغة غير حرفية.

ولعلَّ حادثة عبيد بن الأبرص مع المنذر بن

ماء السماء فيها من خرق المناسبة الكثير

مما يجب الوقوف عنده؛ فقد جاء في الخبر

أنَّ عبيد بن الأبرص كان أول من أشرف

على المنذر في يوم بؤسه، وكان المنذر قد

أقسم أن يقتل أول من يطلع عليه في ذلك

اليوم، فأودع عبيد السجن، ومن ثمَّ دعاه

ودار حواراً بينهما، ومنه (٧٠):

قال المنذر بن ماء السماء لعبيد بن

الأبرص: "أنشدني، فقد كان شعرك يعجبني،

فقال عبيد: حال الجريض دون القريض (٧١)

... فقال النعمان: أسمعني، فقال: المنايا

على الحوايا (٧٢) ... فقال له المنذر: قد

أمللتني، فأرحني قبل أن أمر بك، فقال

عبيد: مَنْ عَزَّ بَزَّ (٧٣)، فأرسلها مثلاً، فقال

المنذر: أنشدني قولك: (أَقْفَرُ مِنْ أَهْلِهِ

ملحوبُ)، فقال عبيد (٧٤): (من مخَّع

البسيط)

أَقْفَرُ مِنْ أَهْلِهِ عَيْدُ

فاليوم لا يُبدي ولا يُعيدُ

عَنَّتْ لَهُ مَنِيَّةٌ نَكَودُ

وحان منها له وُرُودُ

فقال له المنذر: يا عبيد، ويحك، أنشدني قبل

أن أدبحك، فقال عبيد (٧٥): (من السريع)

والله إنَّ مِتُّ ما ضَرَّني

وإنَّ عَشْتُ ما عَشْتُ في وَاحِدَةٍ

إنَّ التوجيهيات التي أطلقها المنذر (بوصفه

مُرسلًا) (أنشدني، أسمعني، أرحني، أنشدني

قولك ..) وردود عبيد (بوصفه متلقيًا) (حال

الجريض دون القريض، المنايا على الحوايا،

مَنْ عَزَّ بَزَّ)، إنَّما هي خرق للملازمة أو

المناسبة؛ فلم يكن الجواب يُناسب السؤال،

وإنَّما كان استلزاماً حواريًا، يُسْتنتَجُ منه رفض

الشاعر إجابة الملك لما يطلب، وهو أوضح

ما يكون في قول المنذر: أنشدني قولك، أقفر

من أهله ملحوبُ، وهي من قصائد الشاعر

المشهور، غير أنَّ إجابة عبيد تخرق

المناسبة، إذ أنشده أبياتاً أخرى، بل أنَّ معنى

البيت الأول: (أقفر من أهله عبيد..)،

حكمت عليَّ بالموت، فاليوم لا أنشد شعراً

جديداً ولا أكرر ما قلته. وعلى الرغم من  
تهديد الملك له إلا أن إصرار الشاعر على  
عدم الإجابة تتضح في البيت الأخير فما  
هي إلا موتة واحدة.  
وأما قول المنذر: (أرحني قبل أن أمر بك)  
فهو انتهاك لمسئمة الجهة أو الطريقة أو  
الكيفية، كما سيأتي الحديث عنها؛ لما فيها  
من غموض ولبس، فالمعنى: أجبني إلى ما  
سألتك عنه قبل أن أمر بقتلك.  
رابعاً: خرق مسئمة (الجهة أو الطريقة أو  
الكيفية):  
ولما كانت هذه القاعدة تتعلّق بكيفية قول  
القول، صار لزاماً أن تكون الإجابة موجزة  
وواضحة ومرتبّة ولا لبس فيها أو غموض،  
فإن خُرقت إحدى هذه الشروط استلزم القول  
معنى آخر، ففي حادثة الحارث بن ورقاء  
الصيداوي مع (يسار) راعي زهير بن أبي  
سُلَمى، وقد أسره واستاق إبلاً لزهير، قال  
أبياتاً يتوعّد بني الصياداء، فلما بلغتهم أبيات  
زهير، قالوا للحارث: اقتل يساراً، فأبى وكساه  
وردّه، فقال زهير يمدح الحارث ويذمّهم<sup>(٧٦)</sup>:  
(من البسيط)

أبلغ بني نوقل عني فقد بلغوا

مني الحفيظة لما جاءني الخبر

القائلين يساراً لا تناظره

غشاً لسيدهم في الأمر إذ أمروا

فقوله: (يساراً لا تناظره)، فيه من الإيهام

واللبس الشيء الكثير؛ إذ أن معنى (ناظر)

واسع، فهو: النظر، والمشاهدة، والحوار،

وسواد العين، والانتظار، والنظر إلى أمر

واحد، وموضع في الجبل، والحافظ،

والرحمة، والنظرة، والتأخير، والإمهال ..

وغيرها<sup>(٧٧)</sup>، ولا يمكن عندنا معرفة القصد

بالتحديد، ولولا ما جاء في سياق النص

الخارجي (اقتله) لما عُلِمَ المعنى المراد، وهو

هنا (لا ترجمه)، على أن من الجدير بالذكر

أن معنى النهي في الجملة (لا تناظره)

استلزم معنى الأمر (اقتله). إن الشاعر خرق

مسئمة الطريقة من خلال (اللبس والإيهام)

ليستلزم معنى حوارياً آخر.

وقد تُنتهك مسئمة (الطريقة أو الكيفية)

بخرق الترتيب والإيضاح، وقد جاء في الخبر

أن (سلمة بن مرة الشيباني) كان قد أسر امرأ

القيس بن عمرو، ثم أنه أطلقه على الفداء،

فلما جاء يطلبه منه نظرت بنت امرئ القيس

إلى سلمة، وكان قصيراً دميماً، فاستزرتّه،

فقال سلمة<sup>(٧٨)</sup>: (من الطويل)

أَلَا زَعَمْتُ بِنْتُ امْرِئِ الْقَيْسِ أَنَّي  
 وَرَبِّ طَوِيلٍ قَدْ نَزَعْتُ ثِيَابَهُ  
 قَصِيرٌ وَقَدْ أَعْيَا أَبَاهَا قَصِيرُهَا  
 وَعَانَقْتُهُ وَالخَيْلُ تَدْمَى نُحُورُهَا  
 وَقَدْ عَلِمْتُ خَيْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ أَنَّي  
 وَلَوْ شَهِدْتَنِي يَوْمَ أَلْقَيْتُ كَلْكَلِي  
 كَرَّرْتُ وَنَارُ الْحَرْبِ تَغْلِي قُدُورُهَا  
 عَلَى شَيْخِهَا مَا كَانَ يَبْدُو نَكِيرُهَا

الصدر، وهو الجنب<sup>(٨١)</sup>، وكلها قد احتملها معنى البيت.

لا بدّ أخيراً من القول في (الاستلزام الحواري): إنّ معنى (لزم) في لسان العرب: "يلزم الشيء فلا يفارقه"<sup>(٨٢)</sup>، غير أنّ الاستلزام الحواري في حقيقته يمثّل معنى ضمناً دون تصريح له في القول، ومن ميزاته إمكانية إلعانه<sup>(٨٣)</sup>، ومن ثمّ فهو غير لازم ولا ثابت، وعليه يمكن إعادة النظر بالمصطلح العربي له، وإذا كان (جورج يول) أطلق اسم (التضمينات العرفية) على الاستلزام العرفي<sup>(٨٤)</sup>، فيمكن إطلاق تسمية (التضمينات الحواريّة) على الاستلزام الحواري، ولكي لا يُخس حقّ الآخرين، فإنّ بعض الباحثين استعملوا مصطلحات أخرى؛ فعبد بلبع مثلاً استعمل مصطلح (الإضمارات المحادثانية أو الإضمارات الحواريّة)<sup>(٨٥)</sup>، وهشام الخليفة استعمل مصطلح (التلويح الحواري)<sup>(٨٦)</sup>، ويبقى مصطلح (الاستلزام الحواري) الأكثر شيوعاً.

الخاتمة:

إنّ في قول الشاعر: (قد نزع ثيابه وعانقته) خرق لمسلّمة الجهة من حيث الترتيب؛ فهو يشير إلى أنّه سلّبه بعد أن قتله ثمّ عانقه، وهو أشد القتال يحصل من بعد الرمي بالنبل والطحن<sup>(٧٩)</sup>، وإنّ الخيل كانت دامية النحور، وهو خلل واضح في الترتيب، فالأحرى أن يكون التسلسل المنطقي: (الخيل دامية النحور، فعانقه، فقتله، فسلب ثيابه)، وقد جاء في الحماسة البصريّة: "ذكر المعانقة بعد أن أخذ سلبيه لأنّ الواو هنا لا تفيد ترتيباً"<sup>(٨٠)</sup>، والبيت كلّهُ فيه خرق (لكمّ الخبر)؛ ففيه من الزيادة ما أراد الشاعر التأكيد على شجاعة القائل، كما أنّ الشاعر قد خرق مسلّمة (الكيف) بقوله: (ونار الحرب تغلي قدورها)، فلا دليل على قوله وهي من باب الاستعارة، وانتهاك مسلّمة (الملاءمة) بقوله: (علمت خيل امرئ القيس)، والمعنى (علم فرسان امرئ القيس)، ولم يقتصر خرق (الجهة أو الطريقة) على الترتيب فحسب، بل باللبس في قوله: (ألقيت كلكلي)، فمعنى (الكلكل): القصير الغليظ الشديد، وهو

التواصل ويتم تبليغ الحوار، فإن لم يفهم المتلقي المقصد سيفشل الحوار ومن ثمّ ينتقض مبدأ التعاون بين المتخاطبين، إذ يمثّل تعاوناً على الفهم والإفهام. وعلى ذلك لا بدّ من وجود قرائن مقامية أو سياقية تشير إلى المعنى المستلزم، وهو ما موجود في المجاز والاستعارة. ومما سبق بسطه اتّضحت إمكانية تطبيق المناهج النقدية الحديثة، ومنها التداولية، على النصوص الشعرية القديمة.

لقد عدّ اللغويون الاستعارة والتشبيه والكناية والمجاز من المعاني غير الحرفية، إذ يروم المتلقّظ التعبير ضمناً عن شيء غير المعنى المباشر، وهذا يمثّل خرقاً لمسلّمة الطريقة أو الأسلوب أو الكيفية التي تقتضي الوضوح وتجنّب اللبس والإيهام في القول. ولكي يتحقق مبدأ التعاون في الحوار، بحسب غرايس، لا بدّ من وضوح المقصد، ومن ثمّ دراية المتكلّم بقدرة المتلقي من الوصول إلى المقصد الذي أرادته المتكلّم وهو يتحدّث إليه بنحو غير مباشر، كي ينجح

